

الراجح في زكاة الذهب وما حكم لبس المرأة للذهب وكم النصاب في ذلك؟ الشيخ عبدالله الغديان

عبدالله الغديان

الراجح في زكاة الذهب وما حكم لبس المرأة للذهب؟ وكم النصاب في ذلك الجواب ان سابع عشرون مثقالا يعني من الذهب. واما بالنظر الى الحلي الذي تلبسه المرأة فان الزكاة واجبة فيه وبالله التوفيق - 00:00:00